



العطف بين الشيوخ

فنُّ من فنون الاختصار في رواية الحديث

(دراسة في صحيح مسلم مع المقارنة ببقية الكتب الستة)

أ. د. حميد قوفي

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة قطر

g.abdulhamid@gmail.com

ملخص

تعددت فنون الصناعة الحديثية عند المحدثين، ومنها طريقة عرض أسانيد الحديث وصيغ نقله، كما تعددت كذلك معه صيغ أخرى في رواية المتون، وإن من فنون هذه الصناعة اختصار الأسانيد، وأخص من ذلك صيغة العطف بين الشيوخ، كأن يقول المحدث حدثنا فلان وفلان...، وهذا البحث خصصته لدراسة هذا الموضوع في صحيح مسلم مقارناً بينه وبين باقي الكتب الستة ولو بدا ذلك موجزاً، لكن حاولت إعطاء فكرة شاملة عن هذه الصناعة، مبرزاً معه الفوائد من العطف بين الشيوخ في الإسناد.

الكلمات المفتاحية: العطف بين الشيوخ - الاختصار - الرواية - السند - المتن.

Abstract

There are many dexterity arts of Hadith , such as the way of presenting the Hadith's Isnad and its transmission formats, as well as many other formulas in Almtun narration, and that the arts of this dexterity is the abbreviation of Asanid, especially the formula of Masters flexion, such as when the narrator say : Hadathana X and Y. This research devoted to the study this subject in Saheeh Muslim comparing it with the other six books, although it seemed a summary, but tried to give a comprehensive idea of this dexterity, highlighting the benefits of Masters flexion in the Isnad.

Keywords: The Masters flexion - abbreviation - narration - sanad – Matn.

مقدمة:

جاء كتاب الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروف بصحيح مسلم -، حافلاً بالفوائد الفرائد في الإسناد تارة، وفي المتن تارة، وفيها تارة أخرى، جامعاً بين الإتقان والدقة، والاحتياط وحسن السرد والصناعة، حتى ذاع صيته وعلا شأنه وفاق أقرانه ومن تقدّمه، وهو ما سجّله الناظم في قوله:

تشاجر قوم في البخاري ومسلم لدي فقالوا: أيّ ذين تُقدّم
فقلتُ: لقد فاق البخاريُّ صحّةً كما فاق في حسن الصناعة مسلمٌ

وإنّ الدارس لكتابه لينبهر بهذه العقلية التي رسمت هذه المنهجية الدقيقة ولو اجتمع لها - اليوم - نخب من المتخصصين ما جاؤوا بأفضل مما جاء به، بل إنّ كثيراً من المشتغلين بهذا الكتاب لم يتوصّلوا بعد إلى الإمام بكلّ الجوانب العلميّة فيه تحليلاً وتفسيراً، حتى الإمام النووي لم يأت على كلّ اللطائف المنهجية والفوائد العلمية والأغراض الفنية فيه ولا كلّ من شرح صحيح مسلم.

ولا ينقضي عجبني كيف استطاع الإمام مسلم أن يصنّف كتاباً بهذه الدقّة والإتقان والإبداع.

ولقد بقي صحيح مسلم شاهداً على صاحبه طيلة هذه القرون بعبقريته وتقدّمه في الصناعة في التأليف بما لم تصل إليه المناهج العلمية المعاصرة من الدقّة والتحقيق.

ورحم الله الإمام النووي حين وصفه للكتاب، قال: (اعلم أنّ مسلماً رحمه الله سلك في هذا الكتاب طريقة في الإتقان والاحتياط والتدقيق والتحقيق مع الاختصار البليغ والإيجاز التام، في نهاية من الحسن مصرحة بغزارة علومه ودقة نظره وحذقه، وذلك يظهر في الإسناد تارة وفي المتن تارة وفيها تارة... واعلم أنه لا يعرف أحد شارك مسلماً في هذا النفائس التي يشير إليها من دقائق علم الإسناد. وكتاب البخاري

وإن كان أصحّ وأكثر فوائد في الأحكام والمعني، فكتاب مسلم يمتاز بزوائد من صنعة الإسناد...⁽¹⁾.

وإنّ الموضوع الذي أقدمه موضوع علميّ فنيّ من فنون صناعة الرواية الحديثية، وهو يتعلق بجزئية من هذا المنهج الدقيق، وهي منهج الاختصار عند الإمام مسلم، وسوف أعالج نقطة منه وهي "العطف بين الشيوخ"، ثم أقدم لمحة عن العطف بين الشيوخ عند الأئمة الآخرين من أصحاب الكتب الخمسة الباقين.

والذي دفعني إلى تحرير هذه المقالة إنما هو بحث وقفت عليه خاص بموضوع التحويل في صحيح مسلم للأستاذ الدكتور أمين القضاة بعنوان "التحويل في صحيح مسلم ومناهجه وأهدافه - دراسة استقرائية منهجية -، حيث جعل التحويل منهجا للإمام لإبراز أساليبه المتنوعة في عرض الأسانيد، ولولا التحويل ما برزت تلك الصور الفنية الإسنادية، وليس الأمر كذلك، بل الغرض من التحويل كالغرض من العطف وهو الاختصار، فجاءت هذه المقالة لإبراز ذلك والتأكيد عليه.

وهذا الذي تم تناوله من فضيلة الأستاذ أمين القضاة يعدّ في ذاته إشكالية، من حيث عدم التمييز في تحرير غرض الإمام مسلم في التحويل والعطف بين الشيوخ، هل ذلك من أجل إبراز القضايا الفنية الإسنادية أم غرضه الاختصار؟

والهدف من هذه الدراسة - في النهاية - منهجي وهو التأكيد على تقدّم الإمام مسلم رحمه الله في الصناعة الحديثية، وهو ما جعل كثيرا من علماء الحديث من أهل المغرب يقدمونه على صحيح البخاري بالخدمة والشرح.

وقد سلكت في البحث منهج الاستقراء والتتبع، حاولت من خلال ذلك الوصول إلى نتائج علمية أحسب أنها موفقة إن شاء الله.

1- النووي، شرح صحيح مسلم. كتاب الإيمان 1/135. دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة السابعة، 1438هـ، 2017م.

ولا يفوتني أن أسجّل - في مستهلّ هذا البحث - أنّ هذا الموضوع لم أقف له على دراسة مفردة، غير أنّي قرأت ما كتبه الدكتور محمد الطوالة في هذا في كتابه "الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه" إلّا أنّه اقتصر. على بعض الجوانب، وكذا ما كتبه الدكتور ياسر الشامي لكّنه لم يتعرّض لهذه المسألة إلّا تبّعاً بجمل يسيرة، لذا جاء هذا البحث في محاولة الإمام به، سائلاً الله تعالى التوفيق والصواب.

ورأيت أن أرّتب البحث في ستّة مباحث بعد هذه المقدّمة:

المبحث الأول: العطف بين الشيوخ عند الإمام مسلم.

المطلب الأول: تعريف العطف بين الشيوخ والغرض منه.

الفرع الأول: تعريف العطف بين الشيوخ.

الفرع الثاني: الغرض من العطف بين الشيوخ.

المطلب الثاني: صور العطف بين الشيوخ عند الإمام مسلم.

الفرع الأول: العطف بين الشيوخ مع الاتفاق في لفظ الحديث وصيغ أدائهم.

الفرع الثاني: العطف بين الشيوخ مع الاتفاق في لفظ الحديث والاختلاف في صيغ أدائهم.

الفرع الثالث: العطف بين الشيوخ مع الاختلاف في لفظ الحديث والاتفاق في صيغ أدائهم.

الفرع الرابع: العطف بين الشيوخ مع الاختلاف في لفظ الحديث وصيغ أدائهم.

الفرع الخامس: العطف بين الشيوخ مع الاختلاف في رواية الإسناد من شيوخه.

الفرع السادس: تفريع ويشمل ثلاث نقاط.

المبحث الثاني: العطف بين الشيوخ في صحيح البخاري.

المبحث الثالث: العطف بين الشيوخ في جامع الترمذي.

المبحث الرابع: العطف بين الشيوخ في سنن أبي داود.

المبحث الخامس: العطف بين الشيوخ في سنن النسائي.

المبحث السادس: العطف بين الشيوخ في سنن ابن ماجه.

وبعد، فإنّي أحسب أنّي قد بذلت جهدي قدر المستطاع، ولم أدخر فيه وسعي،
فإن وُفِّقت فبالله التوفيق، وإن أخفقت فحسبي أنّي حاولت ولا حول ولا قوة إلا
بالله.

المبحث الأول

العطف بين الشيوخ عند الإمام مسلم

المطلب الأول

تعريف العطف بين الشيوخ والغرض منه

الفرع الأول: تعريف العطف بين الشيوخ

العطف بين الشيوخ هو أن يروي المحدث الحديث عن شيخين فأكثر فيجمع بينهم بحرف العطف (الواو) في قالب إسناد واحد، سواء اتفقوا في صيغ الأداء أم اختلفوا، وسواء اختلفوا في لفظ الحديث أم اتفقوا.

وعرفه الدكتور الطوالة بقوله: (أن يروي الحديث الواحد عن شيخين من شيوخه أو أكثر، ويجمع بينهم في سياق واحد عاطفا بينهم بالواو في حالي الاتفاق في السند والمتن والاختلاف فيهما)⁽¹⁾.

لكن يشكل قوله: (... في حالي الاتفاق في السند والمتن والاختلاف فيهما)، فإن كان المقصود بالاختلاف في السند وهو التعدد في شيوخ شيوخ مسلم الذين عطف بينهم فهذا قليل الوجود ونادر، ولا يكون التعريف بما ليس شائعا، وأما إن كان المقصود هو الاختلاف في صيغ أداء شيوخه فذاك، ثم إنه قد يفهم من كلامه هذا كأن العطف بين الشيوخ ليس له إلا الحالتين اللتين ذكر، حالة الاتفاق في السند⁽²⁾ والمتن وحالة الاختلاف فيهما، وليس الأمر كذلك بل هناك حالتان أخريان استعمل الإمام

1- الطوالة، محمد عبد الرحمن، الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه ص 172. دار عمار، عمان، الأردن. الطبعة الثانية، 1421هـ/2000م.

2- إن حملناه على معنى صيغ أداء شيوخه.

مسلم العطف وهما: حالة الاتفاق في المتن والاختلاف في صيغ الأداء، وحالة الاختلاف في المتن والاتفاق في صيغ الأداء.

وسياتي بيان هذا بتفصيل في المبحث المطلوب الأول من هذا المبحث.

والعطف بين الشيوخ في رواية الحديث فنُّ من فنون الاختصار في الرواية سنداً ومتمناً، وهو منهج اتبعه المصنّفون في مصنّفاتهم في الحديث منذ القرن الثالث حيث اشتهر عندهم، وإن كان يتفاوت استعمالهم له بين مقلِّ ومكثر.

الفرع الثاني: الغرض من العطف بين الشيوخ

لا شك أنّ الغرض الأساس الذي من أجله يعتمد الإمام مسلم - وغيره - إلى العطف بين الشيوخ في سياق واحد إنّما هو الاختصار، فهذا هو الأصل، أمّا الأساليب المتنوّعة والتي قد يعدّها بعض الباحثين والدارسين هي من أهداف العطف والجمع كبيان اختلاف صيغ الأداء أو اختلاف الألفاظ أو غير ذلك فليس كذلك، والدليل أنّ الإمام مسلماً - وغيره - لو لم يقصد الاختصار لأخرج كلّ حديث بإسناده ولتبيّن كلّ ما فيه من الاتفاق والاختلاف في الصيغ والألفاظ، فمثلاً لو جئنا إلى قوله: "حدّثنا سويد بن سعيد وابن أبي عمر قالاً: حدّثنا مروان - يعنينا الفراري - عن أبي مالك عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ... الحديث" (1).

فلو ساق كلّ إسناد وحده ما تغيّر شيء، وقسّ على هذا سائر الأمثلة، ولا شك أنّ الإمام مسلماً لو لم يلجأ إلى هذا الأسلوب في الاختصار لجاء الكتاب أضعاف حجمه الذي عليه.

1 - مسلم بن الحجاج، كتاب الإيمان، المسند الصحيح المختصر. بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب الأمر بقتال الناس حتّى يقولوا: لا إله إلاّ الله محمّد رسول الله، 53/1، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

وصنيع الإمام مسلم وغيره في العطف بين الشيوخ في الحديث الواحد يدلنا على تعدد سماعهم، وتكراره مما يجعلهم يضبطونه ضبطاً محكماً، وصدق الإمام يحيى بن معين حين قال: (لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه)⁽¹⁾.

كما أنه من خلال هذا الأسلوب يسهل إدراك المتابعات دون أيّ عناء أو بذل جهد.

المطلب الثاني

صور العطف بين الشيوخ عند الإمام مسلم

تعددت صور العطف بين الشيوخ في رواية الحديث في صحيح مسلم وتنوعت مما ينبئ على الدقة والإتقان والإبداع، وفي هذا المطلب حاولت حصر منهجه في ذلك في خمس صور، أوجزها فيما يلي.

الفرع الأول: العطف بين الشيوخ مع الاتفاق في المتن وصيغ أدائهم

ومعناه أن يخرج الإمام مسلم الحديث عن أكثر من شيخ من شيوخه عاطفاً بينهم في سياق واحد من غير أن يكون بينهم اختلاف في ألفاظ الحديث، ويؤدونه بصيغة واحدة متفقة.

ومن ذلك: قال رحمه الله: حدثنا محمد بن يحيى أبي عمر المكي وبشر بن الحكم [قالا: حدثنا] عبد العزيز - وهو ابن الدراوردي - عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولا"⁽²⁾.

1- يحيى بن معين، التاريخ. رواية الدوري 658/2 رقم 4330. مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1399هـ/1979م. تحقيق: أحمد نور سيف.

2- مسلم، كتاب الإيمان، باب: ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً، 62/1

مثال آخر: قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير [قالا: حدثنا] مصعب وهو ابن المقدم حدثنا عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من سلّ علينا السيف فليس منا" (1).

الفرع الثاني: العطف بين الشيوخ مع الاتفاق في المتن والاختلاف في صيغ الأداء

معناه أن يخرج الإمام مسلم الحديث عن أكثر من شيخ من شيوخه عاطفا بينهم في سياق واحد من غير اختلاف في لفظه بصيغ مختلفة في أداء هؤلاء الشيوخ.

مثال ذلك: قال رحمه الله: حدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثني وإسحاق بن إبراهيم، [قال إسحاق: أخبرنا] وقال [الآخرون: حدثنا] معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي المليح أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه، فقال: إني محدثك بحديث لولا أي في الموت لم احديثك به، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة" (2).

مثال آخر: قال رحمه الله حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد جميعا عن أبي عاصم [قال عبد: أخبرنا] أبو عاصم عن ابن جريج أنه سمع أبا الزبير يقول: سمعت جابرا يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده" (3).

فتخصيص ذكر صيغة عبد بن حميد دليل على اختلاف صيغة أداء حسن الحلواني.

مثال آخر: قال رحمه الله: حدثني حرملة بن يحيى وعمرو بن سواد العامري ومحمد بن سلمة المرادي [قال المرادي: حدثنا] عبد الله بن وهب عن يونس [وقال

1- مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»،

2- مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ اسْتِحْقَاقِ الْوَالِي الْعَاشِرِ لِرِعِيَّتِهِ النَّارَ، 126/1.

3- مسلم، كتاب الإيمان: بَابُ بَيَانِ تَفَاضُلِ الْإِسْلَامِ، وَأَيُّ أُمُورِهِ أَفْضَلُ، 65/1

الآخران: أخبرنا ابن وهب] قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألم تروا إلى ما قال ربكم ... الحديث" (1).

الفرع الثالث: العطف بين الشيوخ مع الاختلاف في لفظ الحديث والاتفاق في صيغ الأداء

ومعناه أن يخرج الإمام مسلم الحديث عن أكثر من شيخ من شيوخه عاطفا بينهم في سياق واحد مبيّنا الاختلاف في المتن مع الاتفاق في صيغ الأداء، وقد اتبع في بيان الاختلاف في المتن عدّة طرق:

- 1- أحيانا يبيّن ذلك صراحةً باختيار لفظ من الألفاظ، كأن يقول: حدّثنا فلان وفلان واللفظ لفلان.
- 2- وأحيانا يقول: حدّثنا فلان وفلان بلفظ متقارب، أو ألفاظهم متقاربة ونحوها.
- 3- وأحيانا يورد الحديث ثم يقول: وفي رواية فلان كذا، خاصة إذا كان الاختلاف يسيراً.
- 4- وأحيانا يقول: حدّثنا فلان وفلان واتفقا في سياق الحديث إلا ما يزيد أحدهما من الجرف بعد الحرف.

ولتوضيح هذا أورد مثالا لكل طريقة من هذه الطرق حسب ترتيبها المبين.

الطريقة الأولى: قال مسلم: حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لأبي كريب، قالوا: حدّثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سفيان عن جابر قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم النعمان بن قَوْقِلٍ فقال: يا رسول الله، أ رأيت إذا صلّيت المكتوبة

1- مسلم، كتاب الإيمان، باب بَيَانِ كُفْرِ مَنْ قَالَ: مُطْرِنًا بِالنَّوْءِ، 84/1

وحرّمت الحرام وأحللت الحلال، أَدْخَلَ الجنة؟ قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "نعم"⁽¹⁾.

الطريقة الثانية: قال رحمه الله: حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبه ومحمد بن المشنى ومحمد بن بشار وألفاظهم متقاربة قال أبو بكر: حدّثنا غندر عن شعبة وقال الآخرون: حدّثنا محمد بن جعفر حدّثنا شعبة... الحديث"⁽²⁾.

الطريقة الثالثة: قال رحمه الله: حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبه وأبو كريب قال: حدّثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي، يقول: يا ويله". وفي رواية أبي كريب: "يا ويلى" أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة، وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار"⁽³⁾.

الطريقة الرابعة: قال رحمه الله: حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبه ومحمد بن عبد الله بن نمير - واتفقا في سياق الحديث إلا ما يزيد أحدهما من الحرف بعد الحرف - قال: حدّثنا محمد بن بشر. حدّثنا أبو حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بلحم، فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة... الحديث"⁽⁴⁾.

فهذه بعض الصيغ الدالة على الاختلاف في اللفظ، والحق أنّ الأمثلة في هذا كثيرة سوى الصيغة الرابعة فهي قليلة.

تعليق: ذكر الدكتور الطوالب في كتابه "الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه ص 172" صورة أدرجها تحت "العطف بين الشيوخ عند الاتفاق في المتن"، قال:

1- مسلم، كتاب الإيمان، باب: بَيَانُ الْإِيمَانِ الَّذِي يُدْخَلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَأَنَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، 44/1،

2- مسلم، كتاب الجهاد والسير، بابُ جَوَازِ قِتَالِ مَنْ نَقَضَ الْعَهْدَ، وَجَوَازِ إِنْزَالِ أَهْلِ الْحِصْنِ عَلَى حُكْمِ حَاكِمٍ عَدْلٍ أَهْلٍ لِلْحُكْمِ، 1388/3

3- مسلم، كتاب الإيمان، باب: بَيَانُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ عَلَى مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ، 87/1

4- مسلم، كتاب الإيمان، بابُ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنَزَلَةٌ فِيهَا، 184/1

(...وأحيانا يعين صاحب اللفظ مع اتفاقهم فيه، ومثل ذلك بما رواه مسلم قال: ثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة والناقد وزهير بن حرب وابن نمير كلهم عن ابن عيينة - واللفظ لزهير - قال ثنا سفيان - وهو ابن عيينة - عن ابن المنكدر سمع عروة بن الزبير يقول: حدثني عائشة أن رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "اذنوا له، فبئس أخو العشيرة... الحديث.

فقول - الدكتور - (يعين اللفظ مع اتفاقهم فيه) غير ظاهر، ولو قال مع اتفاقهم في المعنى لكان أدق؛ لأن تخصيص ذكر لفظ زهير ما يشعر أن اللفظ فيه اختلاف وإن كان يسيرا، وإلى هذا أشار الإمام ابن الصلاح في قوله: (ومنها اعتناؤه بضبط ألفاظ الأحاديث عند اختلاف الرواة فيها، فمن ذلك أن الحديث إذا كان عنده من غير واحد وألفاظهم فيه مختلفة مع اتفاقهم في المعنى قال فيه: أخبرنا فلان وفلان واللفظ لفلان قال، أو قالوا: أخبرنا فلان...)⁽¹⁾.

الفرع الرابع: العطف بين الشيوخ مع الاختلاف في لفظ الحديث والاختلاف في صيغ الأداء

ومعناه أن يخرج الإمام مسلم الحديث عن أكثر من شيخ من شيوخه عاطفا بينهم في سياق واحد مبينا الاختلاف في ألفاظهم وكذا الاختلاف في صيغ أدائهم.

مثال ذلك: قال رحمه الله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم - واللفظ لأبي بكر - قال إسحاق: [أخبرنا] سفيان، وقال الآخرون [حدثنا] ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قال الله عز وجل: إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه، فإن عملها فاكذبوها سيئة، وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكذبوها حسنة، فإن عملها فاكذبوها عسرا"⁽²⁾.

1 - صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط. ابن الصلاح ص 101. ط. دار الغرب الإسلامي، 1404هـ/1984م. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر.

2- مسلم، كتاب الإيمان، باب: إذا هم العبد بحسنة كتبت، وإذا هم بسيئة لم تكتب، 1/117

مثال آخر: قال رحمه الله: حدثني الحسن بن علي الخُلَواني وإسحاق بن منصور ومحمد بن رافع -وألفاظهم متقاربة- قال إسحاق: [أخبرنا] وقال الآخرون [حدثنا] عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني سليمان الأحول أنَّ ثابتاً مولى ابن عمر بن عبد الرحمن أخبره أنه لما كان بين عبد الله بن عمرو وبين عنبسة بن أبي سفيان ما كان تيسروا للقتال، فركب خالد بن العاص إلى عبد الله بن عمرو فوعظه خالد، فقال عبد الله بن عمرو: أما علمت أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قتل دون ماله فهو شهيد"⁽¹⁾.

الفرع الخامس: العطف بين الشيوخ مع الاختلاف في بعض رواة الإسناد من

شيوخ شيوخه

ومعناه أن يخرج الحديث عن أكثر من شيخ من شيوخه عاطفا بينهم في سياق واحد، لكن كل شيخ من هؤلاء يرويه عن غير الشيخ الذي يرويه الآخر ثم يتفقون في بقية الإسناد مع اتحاد اللفظ، وهذا في الحق قليل الاستعمال.

مثال ذلك: قال رحمه الله: حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كريب وابن نمير واتفقوا في اللفظ قال [يحيى: أخبرنا أبو معاوية] وقال [ابن نمير: حدثنا أبي] وقال [أبو كريب: حدثنا أبو أسامة] جميعاً عن هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أقبل الليل، وأدبر النهار، وغابت الشمس فقد أفطر الصائم"، لم يذكر ابن نمير: "فقد".⁽²⁾

تفريع (1): أحيانا يعدل الإمام مسلم عن أسلوب العطف بين الشيوخ إلى أسلوب التحويل لأغراض علمية كالاختلاف في صيغ الأداء، فهناك حالات يلجأ فيها إلى التحويل مقدماً له على العطف.

1- مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من قصّد أخذَ مَالٍ غَيْرِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، كَانَ الْقَاصِدُ مُهْدَرِ الدِّمِّ فِي حَقِّهِ، وَإِنْ قُتِلَ كَانَ فِي النَّارِ، وَأَنَّ مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، 124/1

2- مسلم، كتاب الصيام. باب وقت انقضاء الصوم وخروج النهار 2/ 772

ومن ذلك: قال رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن ربح - واللفظ متقارب - أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن المقداد بن الأسود أنه أخبره أنه قال: يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقاتلني... الحديث⁽¹⁾.

فلاحظ أن شيخ قتيبة ومحمد بن ربح هو الليث، لم يعطف الإمام مسلم بينهما لكون كل منهما روى بصيغة غير الصيغة التي روى بها الآخر، لكننا نجد كثيرا ما يخالف هذه الصورة، ومن ذلك قوله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم - واللفظ لأبي بكر - قال إسحاق أخبرنا سفيان، وقال الآخران حدثنا ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة... الحديث⁽²⁾.

وكان بالإمكان أن يفعل في الإسناد الأول ما فعله في الثاني، لكنه عدل عن ذلك وترك العطف في الأول، ولعل هذا من باب التنويع، والله أعلم.

تفريع (2): وأحيانا أخرى يعدل عن العطف بين الشيوخ، ويلجأ إلى التحويل إذا كان أحد شيوخه قد روى عن اثنين واشترك في واحد منهما مع شيخ مسلم الآخر.

وصورة هذا: قال رحمه الله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وكيع ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبو معاوية وويع ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي - واللفظ له - أخبرنا وكيع ح حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان"⁽³⁾.

وفي هذا الحديث - أيضا - الذي رواه عن ثلاثة من شيوخه اجتمعوا كلهم في وكيع، وزاد عليهما ابن نمير عن أبي معاوية، فلجأ مسلم إلى التحويل بين هذه الأسانيد

1- مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، 95/1.

2- صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: إِذَا هَمَّ الْعَبْدُ بِحَسَنَةٍ كَتَبَتْ، وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ لَمْ تَكُتَبْ،

117/1

3- مسلم، كتاب الإيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار 122/1

وترك العطف؛ لأن الإسناد الثاني روى ابن نمير عن شيخين عاطفا بينهما، فلا يمكن في هذه الحالة أن يعطف بين أبي بكر وابن نمير باعتبار أنها اجتماع في وكيع فقط، وزاد ابن نمير عن أبي معاوية، فكيف تكون الصيغة لو جمع بينهما بالعطف؟ فلهذا تركه والله أعلم.

ويبقى الإسناد الثالث فهو كالأول، ولم يستعمل العطف بين إسحاق بن إبراهيم وأبي بكر، وذلك لاختلاف صيغ أدائهم للرواية، فإن أبا بكر حدث بلفظ "حدثنا" وحدث إسحاق بلفظ "أخبرنا"، لكنه مع كل هذا كان بإمكانه أن يعطف بينهما كما هو منهجه في الغالب، لكن قد أشرت في التفريع الأول أنه عدل عن هذا لعله قصد التنويع، والله أعلم.

تفريع (3): وأحيانا يستعمل عبارات "كلاهما" أو "كلهم" و "جميعا" وأحيانا كثيره يسقطها.

أمثلة عن ذلك: قال رحمه الله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وزهير بن حرب [كلاهما] عن إسماعيل بن إبراهيم. قال أبو بكر: حدثنا ابن علي عن خالد قال: حدثني الوليد بن مسلم عن حمران عن عثمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة"⁽¹⁾.

مثال آخر: قال رحمه الله: حدثنا إسحاق بن إبراهيم وإسحاق بن منصور وعبد الوارث بن عبد الصمد [كلهم] عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن أيوب عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك الأنصاري ح وحدثنا محمد بن رافع... الخ⁽²⁾.

مثال آخر: قال رحمه الله: حدثنا سهل بن عثمان أبو كريب محمد بن العلاء [جميعا] عن أبي معاوية، قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي

1- مسلم، كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرّم على النار،

2- مسلم، كتاب الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، وأن من قتل نفسه بشيء عذّب به في

النار، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة 105/1

هريرة أو عن أبي سعيد - شكّ الأعمش - قال: لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة، فقالوا: يا رسول الله لو أذنت لنا فنحرننا نواضحنا، فأكلنا وادّهنّا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "افعلوا". الحديث⁽¹⁾.

فهذه عبارات تكرر ورودها في الكتاب، والحقّ أنّي لم أهتد لفهم غرضه في هذا بدقّة، لكن الذي يظهر من هذا الأسلوب أنّه في الغالب حين يستعمل هذه العبارات فإنّه يردفها ببيان اختلاف في صيغ أداء الشيوخ، لكن بإفراد صيغة واحدة لواحد من الشيوخ لكونه صرح بالسماع بصيغة "حدّثنا أو "أخبرنا"، وقد قمت بتتبع ثلاثة أجزاء من صحيح مسلم فوجدته جرى على ما ذكرت، ومن الأمثلة بالأجزاء والصفحات:

(98/01، برقم: 161 (98). (112/01، برقم: 192 (121). (122/01، برقم: 220 (138). (157/01، برقم: 279 (173). (202/2 رقم 161 (268/2 رقم 254 (304/2 رقم 301 (334/2 رقم 343 (5/3 رقم 430 (8/3 رقم 430 (38/3 رقم 460).

1 - مسلم، كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شكّ فيه دخل الجنة وحُرّم على النار

المبحث الثاني

العطف بين الشيوخ في صحيح البخاري

إنَّ المتَّبِعَ لصحيح البخاري لا يكاد يجد هذا الأسلوب مستعملاً عنده على أنَّه منهج كما في صحيح مسلم، ذلك أنَّ غرض الإمام البخاري في سياق الأحاديث يختلف عن غرض الإمام مسلم، فإنَّ البخاري اشتهر بتقطيع الحديث حسب المناسبة وتكريره حسب الاحتياج إليه لكن بأسانيد متنوعة إلا في مواضع قليلة جداً فإنَّه كرَّر فيها الإسناد والمتن، ولكن ليس هذا منهجه في التكرار، ومن هذا تباينت مناهج الإمام البخاري في الصناعة الإسنادية عن مناهج الإمام مسلم في كثير من جوانبها وإن اتَّفقت أحياناً.

أما بالنسبة لاستعمال العطف بين الشيوخ فهو في صحيح البخاري قليل إلا للعلَّة التي ذكرت، لكنه حينما يستعمله تلمس فيه الدقَّة والإتقان بلا شك، وحينما يتركه فلغرض علمي يوجبه، ومن ذلك:

قال رحمه الله: حدَّثنا أحمد بن يونس وموسى بن إسماعيل قالا: حدَّثنا إبراهيم بن سعد قال حدَّثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل: أيُّ العمل أفضل؟ فقال: "إيمان بالله... الحديث" (1).

وأخرجه في موضع آخر قال: حدَّثنا عبد العزيز بن عبد الله حدَّثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: أيُّ الأعمال أفضل... فذكر الحديث بلفظ الأول (2).

1- البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر. من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، كتاب الإيمان، باب مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ، 14/1، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: 1، 1422هـ.

2- صحيح البخاري، كتاب الحج، باب فَضْلِ الْحَجِّ الْمَبْرُورِ، 133/2

فيلاحظ أنّ عبد العزيز بن عبد الله في الإسناد الثاني اشترك مع أحمد بن يونس وموسى بن إسماعيل في إبراهيم بن سعد، وفي بقية رجال الإسناد، وكان بإمكانه أن يعطف بينهم لكنه عدل عن ذلك، فهل هذا بسبب اختلاف صيغة أداء إبراهيم في الموضوعين؟ فإنه في الأول جاء فيه "حدثنا" الزهري، وفي الثاني جاء "عن الزهري" أم أنه لم يفعل لغرض آخر، وهو تنويع الأسانيد بحسب المناسبات؟ والذي يظهر أنه عدل عن العطف لاختلاف صيغ الأداء، ويؤكد هذا ما فعله في مواضع منها:

قال: حدثنا الصلت بن محمد حدثنا مهدي [عن] غيلان ح وحدثنا أبو النعمان حدثنا مهدي بن ميمون [حدثنا] غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه سأله - أو سأله رجلان وعمران يسمع - ... الحديث (1).

فيلاحظ أنّ الصلت بن محمد شارك أبا النعمان في مهدي بن ميمون وفي بقية الإسناد، لكن الإمام البخاري لم يعطف بينهما حتى يختصر - أكثر، بل لجأ إلى طريقة التحويل وهي للاختصار أيضا ووضع حرف التحويل بعد غيلان؛ لأنّ صيغة أداء مهدي بن جرير في الإسناد الأول كانت "عن غيلان" وفي الإسناد الثاني كان فيها التصريح بالسماع قال "حدثنا غيلان".

بينما الإمام مسلم في مثل هذه الصورة قد يعطف بين الشيوخ مع اختلاف صيغة الأداء عند من فوق شيوخه ثم يبين الاختلاف بعد ذكر الحديث، وإن كان هذا قليل الاستعمال.

مثاله ذلك: قال رحمه الله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا: حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال: "إن الله عز وجل لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار، وعمل النهار قبل عمل الليل، حجابه النور (وفي رواية أبي بكر النار) لو كشفه لأحرقت

1- البخاري، كتاب الصوم، باب الصَّوْمِ مِنْ آخِرِ الشَّهْرِ، 41/3

سُبْحَاتُ وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه" (وفي رواية أبي بكر "عن الأعمش" ولم يقل حدثنا)¹.

فالإمام البخاري كان ممن يرى الاهتمام باختلاف صيغ الداء كمثل الإمام مسلم غير أنه لا يرى الفرق بين "حدثنا" و "أخبرنا"، فهما عنده سيان، أما في مثل "حدثنا" و "عن" أو "حدثني" فهو يفرق بلا شك، وخذ مثالا عن هذا الأخير:

قال [حدثنا] أبو الوليد حدثنا شعبة ح و[حدثني] سليمان قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود قال: سألت عائشة رضي الله عنها: كيف كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم... الحديث².

فقد عدل عن العطف مع أنه بإمكانه استعماله، ثم يبين صيغ الأداء بعده؛ فإن شيخ أبي الوليد وسليمان واحد وهو شعبة، إلا أن في الإسناد الأول قال البخاري "حدثنا" وفي الثاني قال "حدثني"، فهذا هو المسوغ في ترك العطف لبيان أن التفريق بين الصيغتين منهج للإمام البخاري، وهو في هذا كالإمام مسلم، وقد سبق ذكر ذلك.

لكن الفرق بين الإمامين البخاري ومسلم في هذا الباب هو تفوق الإمام مسلم في صناعة الأسانيد من حيث إنه بالغ في الاعتناء بها-كما رأينا-، وأكثر من جمع الفوائد، وكذلك تفوق في صناعة المتن؛ فإنه كان شديد الحرص على بيان الاختلاف في الألفاظ بخلاف الإمام البخاري، فإنه لم يكن يعتني بهذا عناية الإمام مسلم.

فالإمام مسلم التزم ببيان صاحب اللفظ عند الاختلاف بخلاف الإمام البخاري، فإنه لم يكن هذا غرضاً له. وكذلك التزم ببيان صيغ الأداء إذا تنوعت ونسبة كل صيغة لصاحبها بخلاف الإمام البخاري، ولا شك أن طريقة الإمام مسلم فيها دقة واحتياط أكثر.

1- مسلم، كتاب الإيمان، باب: في قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَفِي قَوْلِهِ: حِجَابُهُ النُّورُ لَوْ كَشَفَهُ لَأَخْرَقَ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا أَنْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ، 161/1

2- البخاري، كتاب التهجد، باب مَنْ نَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَحْيَا آخِرَهُ، 53/2

ومن الأمثلة عن العطف بين الشيوخ عند الإمام البخاري:

- قال رحمه الله: حدثنا يحيى بن بكير وقتيبة قالوا: حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنًا فمضمض، وقال: "إنّ له دسمًا"¹.

- وقال رحمه الله: حدثنا أبو النعمان وقتيبة بن سعيد قالوا: حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قدم مكة فدعا عثمان بن طلحة ففتح الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة، ثم أغلق الباب... الحديث⁽²⁾.

- وقال رحمه الله: حدثنا مسلم بن إبراهيم ومعاذ بن فضالة قالوا: أخبرنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة قال: رأيت أبا هريرة رضي الله عنه قرأ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ فسجد بها. فقلت يا أبا هريرة: ألم أركّ تسجد؟ قال: (لو لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يسجد لم أسجد)⁽³⁾.

ولزيد من الأمثلة ينظر:

- كتاب الإيمان. باب من قال إنّ الإيمان هو العمل (14/1، برقم: 26).

- كتاب مواقيت الصلاة. باب من نسي- صلاة فليصل إذا ذكرها. الفتح (122/1، برقم: 597)

- كتاب الجنائز. باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه". (الفتح 79/2، برقم: 1284)

- كتاب سجود القرآن. باب سجدة "ص". (40/2، برقم: 1069)

1- البخاري، كتاب الوضوء، باب: هَلْ يُمَضِّضُ مِنَ اللَّبَنِ؟، 52/1

2- صحيح البخاري، كتاب الصلاة، بابُ الْأَبْوَابِ وَالْعَلَقِ لِلْكَعْبَةِ وَالْمَسَاجِدِ، 101/1

3- صحيح البخاري، كتاب سجود القرآن، بابُ سَجْدَةِ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ، 41/2

المبحث الثالث

العطف بين الشيوخ في جامع الترمذي

تنوعت أساليب الإمام الترمذي في صناعة الأسانيد كمثّل الإمام مسلم، غير أنّه لم يكن في مستوى إتيقانه ودقّته، ومع ذلك لم يُخل كتابه الجامع من بعض الخصائص التي تفرّد بها، وقد جاء كتاب الجامع حافلاً بالفوائد الحديثية والفقهية ما لا يخفى على دارسه.

والذي يعيننا في بحثنا هو إبراز منهجه في الاختصار، وهو العطف بين الشيوخ، فإنّه أشبه فيه إلى حدّ ما الإمام مسلم، لكنّه كما قلّت أنفاً يفوقه الإمام مسلم في حسن الصناعة والإتيقان، هذا على سبيل الإجمال، أمّا على سبيل التفصيل فإنّه يمكن أن نُحصي كثيراً من الجوانب التي اتفق فيها مع الإمام مسلم والتي اختلف معه فيها.

ويمكن لي بعد هذا أن أستعرض بتفصيل أساليب الإمام الترمذي، ومن خلاله يظهر أوجه الاتفاق والاختلاف بينه وبين مسلم وأوجه تفرّده.

أولاً: ما ينبغي التنبيه عليه هو أنّ الإمام الترمذي أكثر من هذا المسلك، أعني العطف بين الشيوخ، وقد جرى عليه في عدد كثير من المواضع، شأنه في هذا شأن الإمام مسلم في صحيحه.

ثانياً: أكثر الصور الواردة في العطف بين الشيوخ هي بين شيخين اثنين وما زاد عن هذا العدد فهو قليل.

ثالثاً: أكثر صور العطف بين الشيوخ ما كان لفظهم واحداً وصيغة أدائهم متّفقة؛ فإنّه رحمه الله لم يلتزم ببيان اختلاف اللفظ ولا اختلاف صيغ أداء الشيوخ إلّا أحياناً قليلة بخلاف الإمام مسلم فإنّه كان مقصداً له.

وقد سلك الإمام الترمذي في التعبير عن الاختلاف في اللفظ عدّة مسالك:

1- أحياناً يخرج الحديث عن شيخين أو أكثر عاطفاً بينهما ثم يبيّن الاختلاف بقوله: "والمعنى واحد"، وهذا أسلوب استعمله كثيراً، وهو مما تفرّد به عن الإمام

مسلم، وهو يعني أنّ اللفظ فيه اختلاف، ثم أحياناً لا يبيّن صاحب اللفظ، وأحياناً أخرى يبيّن، فهاتان صورتان:

مثال الصورة الأولى: قال رحمه الله: حدّثنا أحمد بن منيع والحسن بن الصباح البزار وأحمد بن محمد بن موسى [والمعنى واحد] قالوا: حدّثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فسأله عن مواقيت الصلاة... الحديث⁽¹⁾.

مثال الصورة الثانية: قال رحمه الله: حدّثنا قتيبة وأحمد بن منيع (المعنى واحد) قالوا: حدّثنا هشيم عن عبد الله بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اليمين على ما يصدقك به صاحبك". وقال قتيبة: "على ما صدّقك عليه صاحبك"⁽²⁾..

2- وأحياناً يبيّن صاحب اللفظ دون ذكر عبارة "المعنى واحد" وهو في هذا كالأمام مسلم، يقول: "واللفظ لفلان".

مثال ذلك: قال رحمه الله: حدّثنا سلمة بن شبيب والحسن بن علي الخلال وعبد بن حميد وغير واحد [واللفظ للحسن بن علي] قالوا: حدّثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه سمع ابن عباس يقول:

1- الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع، أبواب الصلاة، باب منه، 28/1، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

وينظر الأمثلة في: (3/636، برقم: 1354). (5/138، برقم: 2846). (5/326، برقم: 3173) الخ...

2- الترمذي، كتاب الأحكام، باب: ما جاء أن اليمين على ما يصدقّه صاحبه، 3/627

سمعت أبا طلحة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ولا تماثيل"⁽¹⁾.

3- وأحيانا قليلة يُخرج الحديث عن أكثر من شيخ عاطفا بينهم ثم بعد أن يسوق المتن يقول: "وقال فلان في حديثه كذا"، وهو في هذا مثل الإمام مسلم، فقد استعمله أيضا.

مثال ذلك: قال رحمه الله: حدّثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان قالا: حدّثنا أبو أحمد الزبيري قال: حدّثنا سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليمسسه بشرته، فإن ذلك خير". وقال محمود في حديثه: "إن الصعيد الطيب وضوء المسلم"⁽²⁾.

4- وأحيانا يبين من زاد في المتن، فيذكر الناقص أولا، ثم يعقبه ببيان الزيادة فيه وصاحبه، وهذا الأسلوب لم يستعمله الإمام مسلم.

مثال ذلك: حدّثنا أبو هشام الرفاعي وزيد بن أخزم الطائي وإسحق بن إبراهيم الصواف البصري قالوا حدّثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الحسن عن سمرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التبتل.

قال أبو عيسى وزاد زيد بن أخزم في حديثه ﴿ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية﴾⁽³⁾.

هذا ما يتعلّق باختلاف اللفظ، أمّا ما يتعلّق باختلاف السند فإنه:

1- جامع الترمذي، كتاب الأدب، باب: ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كلب،

114/5

2- جامع الترمذي، أبواب الطهارة، باب: ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء، 211/1، برقم: 124.

3- [الرعد: 38]. الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في النهي عن التبتل، 393/3

1- أحيانا- نادرة- يبين اختلاف أداء شيوخه الذين روى عنهم الحديث عاطفا بينهم، فهذا لم يكن من اهتمامه، إذ لم يقع إلا نادرا، وأول مثال في هذا وقع في الجزء الثالث مما يدل على قلته، بخلاف الإمام مسلم فهو منهج عنده اتبعه في كل الكتاب.

مثال ذلك: قال رحمه الله: حدثنا قتيبة وعلي بن حجر [قال قتيبة: حدثنا شريك وقال علي: أخبرنا شريك]، والمعنى واحد، عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من سأل الناس وله ما يغنيه، جاء يوم القيامة ومسألته في وجهه خموش أو خدوش أو كدوش... الحديث⁽¹⁾.

2- استعمل الإمام الترمذي في العطف بين الشيوخ أسلوبا ليس عند الإمام مسلم، وهو أنه إذا تعددت شيوخه في الحديث الواحد، فإنه يذكر واحدا باسمه أو اثنين أو ثلاثة وربما أربعة ثم يعطف عليهم بقوله: "وغير واحد"، مما يدل على تعدد سماعه للحديث عن عدد من الشيوخ، لكنه لم يحرص على ذكر أسمائهم كلها إلا في مواضع قليلة²، بخلاف مسلم، فإنه يحرص على ذكر كل أسماء شيوخه ولو تعددوا وزادوا على خمسة، وإنما يفعل هذا حيناً ويفعل ذاك حيناً، ومن ذلك:

قال رحمه الله: حدثنا محمود بن غيلان [وغير واحد] قالوا: حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس

1- جامع الترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء من تحل له الزكاة 40/3

2- ومن ذلك جمعه بين ستة من شيوخه في سياق واحد، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد وهناد وأبو كريب وأحمد بن منيع ومحمود بن غيلان وأبو عمار الحسين بن حريث قالوا: حدثنا وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ... الحديث). الترمذي، أبواب الطهارة، ما جاء في ترك

الوضوء من القبلة، 133/1

(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا، ويلوي عنقه خلف ظهره)⁽¹⁾.

وبعد، فهذا ما تبين لي من منهج الاختصار في جامع الترمذي المتعلق بأسلوب العطف بين الشيوخ، ومن خلال هذا العرض يمكن بوضوح التمييز بين أسلوب الإمام مسلم وأسلوب الإمام الترمذي، ولنا أن نحصر هذا في نقاط:

1- أن الإمام مسلما أكثر دقة وإتقاناً لهذه الصناعة من الإمام الترمذي؛ ذلك أن الإمام مسلماً لم يخلّ بالجوانب المتعلقة بالعطف من بيان اللفظ المتفق فيه بين الشيوخ والمختلف فيه، والصيغ المتفقة بينهم والمختلفة، وهذا في جميع كتابه، بخلاف الإمام الترمذي، فإنه لم يكن في هذا المسلك مثل الإمام مسلم، وقد سبقت الإشارة إلى هذا من خلال عرض الأمثلة.

2- تفرّد الإمام الترمذي ببعض الأساليب كتعبيره عن اختلاف اللفظ بقوله: "والمعنى واحد" من غير بيان صاحبه في حالات كثيرة، وقد أكثر من هذا الأسلوب، بخلاف الإمام مسلم فإنه لم يستعمله مطلقاً، وإنّما التزم بيان الاختلاف إذا ورد، وكذا الاتفاق بأساليب متعدّدة، وقد سبق الحديث عنها.

3- اختلف الترمذي عن الإمام مسلم في عطف غير المسمى على من ذكر اسمه مستعملاً عبارة "وغير واحد"، وربما فعل هذا لأنّ المسمّين ليسوا في درجة من ذكر اسمه، والله أعلم.

4- وافق الإمام الترمذي الإمام مسلماً في صورة اللفظ مع اتفاق صيغة الأداء، وهذا كثير في الجامع.

1- الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما ذكر في الالتفات في الصلاة، 482/2، ولمزيد من الأمثلة بنظر (88/02، برقم: 294). (295/2، برقم: 430). (402/2، برقم: 524). (469/3، برقم: 1166). (526/5، برقم: 3934) ... الخ.

المبحث الرابع

العطف بين الشيوخ في سنن أبي داود

سلك الإمام أبو داود في سننه منهج العطف بين الشيوخ وتعددت مواضعه في كتابه، غير أنه لم يصل إلى ما وصل إليه الإمام مسلم في درجة الإتقان والإبداع، وله في هذا الباب أشياء جديرة بالتنويه والذكر، وتحتاج إلى بيان، ومن هذه الأشياء ما شارك فيها الإمام مسلماً ومنها ما لم يشاركه فيها، وربما شارك فيها الإمام الترمذي.

وقد سلك الإمام أبو داود في التعبير عن الاختلاف في اللفظ عدة مسالك:

1- أحيانا يستعمل عبارة "المعنى" ثم يبين من زاد في اللفظ هذا في كل الأمثلة التي وقفت عليها من خلال المجلد الأول كاملاً.

مثال ذلك: قال رحمه الله حدثنا محمود بن خالد وهشام بن خالد [المعنى] قالوا: حدثنا الوليد بهذا الإسناد قال: ومسح بأذنيه ظاهرها وباطنها. زاد هشام: وأدخل أصابعه في صمخ أذنيه⁽¹⁾.

وهو في هذا يختلف عن الإمام مسلم.

2- وأحيانا يستعمل عبارة "لفظه" في بيان الاختلاف.

مثاله: قال رحمه الله: حدثنا محمود بن خالد ويعقوب بن كعب الأنطاكي [لفظه] قالوا: حدثنا الوليد بن مسلم عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدم بن معدي كرب قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ، فلما بلغ رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فأمرهما... الحديث.

1- أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم، 88/1، تحقيق:

شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة العالمية، ط: 1، 1430هـ/ 2009م

وينظر الأحاديث في: (1/207 رقم 19). (1/227 رقم 167). (1/238 رقم 187). (1/239 رقم

رقم 239 رقم 124). (1/332 رقم 379) ... الخ

قال محمود: قال أخبرني حريز⁽¹⁾.

3- وأحيانا يبين الاختلاف باستعمال عبارة "وهذا لفظ حديث فلان" مع بيان اختلاف الآخرين، أو هذا لفظ فلان.

مثاله: قال رحمه الله: حدثنا يحيى بن معين وهناد بن السري وعثمان بن أبي شيبة عن عبد السلام بن حرب [وهذا لفظ يحيى عن أبي خالد الدالاني] عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسجد وينام... الحديث.

قال: زاد عثمان وهناد: "فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله"⁽²⁾. ويشارك في هذا الإمام مسلماً في بعض أوجهه.

4- وأحيانا يورد الحديث ثم يورد اختلاف اللفظ بقوله: "وقال فلان كذا أحد شيوخه"، وهو في هذا مثل الإمام مسلم تقريباً.

مثاله: قال رحمه الله: حدثنا زهير بن حرب وابن السريح قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة أن امرأة من المسلمين، -وقال زهير أنها- قالت: يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه للجنابة؟ قال: "إنما يكفيك أن تحفني عليه ثلاثاً". قال زهير: "تحفي عليه ثلاث حثيات من ماء..."⁽³⁾.

5- وأحيانا يبين الاختلاف في اللفظ معتمداً على اللفظ الأتم معبراً عنه بقوله: "وهو أتم"، وهذا وإن لم يصرح به الإمام مسلم في هذا الباب، فإنه قد كان منهجاً له في

1- أبو داود، كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم، 88/01

2- أبو داود، كتاب الطهارة، باب في الوضوء من النوم، 145/1

3- أبو داود، كتاب الطهارة، باب المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل؟، 182/1

كثير من المواضع، مثل قوله في كتاب الإيمان. باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾: (وحدّث جرير أتمّ وأشبع)⁽¹⁾.

مثال: قال أبو داود رحمه الله: حدّثنا محمد بن يحيى بن فارس ومجاهد بن موسى [وهو أتمّ] قالوا: حدّثنا يعقوب بن إبراهيم حدّثنا أبي عن صالح حدّثنا نافع أنّ عبد الله بن عمر أخبره أنّ المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنياً باللبن والجريد... الحديث⁽²⁾.

هذا بالنسبة لما يتعلّق ببيان اختلاف اللفظ، أمّا ما يتعلّق باختلاف الإسناد، فله فيه أساليب لم يستعملها الإمام مسلم، منها:

1- أحيانا يعطف غير مسمّين على من ذكر اسمه كما يفعل الإمام الترمذي إلاّ إنه يستعمل عبارة "وغيرهم" بدل "غير واحد".

مثاله: قال رحمه الله: حدّثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي [وغيرهم] قالوا: حدّثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينويه من الدواب والسباع؟ فقال: "إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث؟". قال أبو داود: هذا لفظ ابن العلاء...⁽³⁾.

2- وأحيانا يبين اختلاف صيغ أداء الشيوخ، وهذا كثير في صحيح مسلم، بل منهج عنده في كل الكتاب.

1- مسلم، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، 192/1، ومثله قوله في كتاب الإيمان: (وحدّث داود أتمّ وأطول). مسلم، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾، وهل رأى النّبيّ صلى الله عليه وسلم ربّه ليلة الإسراء 160/1.

2- أبو داود، كتاب الصلاة، باب في بناء المساجد، 338/1

3- أبو داود، كتاب الطهارة، باب ما يُنَجّس الماء، 46/1

مثاله: قال رحمه الله: حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل والحسن بن علي قالوا: حدثنا عبد الرزاق قال [أحمد: حدثنا معمر أخبرني أشعث] وقال الحسن: عن أشعث بن عبد الله [عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يبولن أحدكم في مستحمة ثم يغتسل فيه". قال أحمد: "ثم يتوضأ فيه؛ فإن عامة الوسواس منه" (1)].

3- وأحيانا يستعمل عبارة "في آخرين" بعد ذكر شيخين فيعطف عليهما بهذه العبارة، ولعل هذا مما لم يشاركه فيه أحد من أصحاب الكتب الستة سوى مسلم، وإن كان هذا نادرا ولعله في موضوع واحد (2).

مثاله: قال رحمه الله: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف ومحمد بن يحيى النيسابوري [في آخرين] قالوا: حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس بأولات الجيش ومعه عائشة فانقطع عقد لها من جَزَعِ ظَفَارٍ، فَحَبَسَ الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الفجر... الحديث

قال: زاد ابن يحيى في حديثه: قال ابن شهاب في حديثه: "ولا يَعْتَبِرُ بهذا الناس" (3).

1- أبو داود، كتاب الطهارة، باب المواضع التي تُهي عن البول فيها، 22/1

2- ومنه ما ذكره - مسلم - في كتاب الأيمان، باب نَدْبٍ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، أَنَّ يَأْيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَيَكْفُرُ عَنْ يَمِينِهِ، 1273/1 فقال: ... حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ، وَحُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ، فِي آخَرِينَ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ...

3- أبو داود، كتاب الطهارة، باب: التيمم، 235/1

وبعد، فإن الإمام أبا داود ممن سلك منهج العطف بين الشيوخ، وقد حرص فيه -كما فعل الإمام مسلم- ببيان اختلاف الألفاظ وتنوعها ولو كانت يسيرة، غير أن هذا كله قليل بالنسبة للإمام مسلم من حيث الكم وأقل من حيث الدقة.

المبحث الخامس

العطف بين الشيوخ في سنن النسائي

سلك الإمام النسائي كغيره أسلوب العطف بين الشيوخ، لكنّه لم يكثر منه، ولم يكن كسابقه في تنوع الأساليب في بيان الاختلاف والاتفاق في الألفاظ وصيغ الأداء، ومع هذا لم يخل الكتاب من بعض الفوائد في هذا الباب.

فقد شارك الإمام مسلماً في بيان اختلاف اللفظ مع اتفاق صيغة الأداء إلا أن الإمام النسائي عبّر عن الاختلاف بقوله: "واللفظ لفلان"، هذا هو الأسلوب الذي جرى عليه في الأغلب فيما تتبعته في الجزأين الأول والثاني.

مثال ذلك: قال رحمه الله: أخبرنا قتيبة بن سعيد وعلي بن حجر [واللفظ لقتيبة] قالوا: حدثنا عبيدة بن حميد عن الركين بن الربيع عن حصين بن قبيصة عن علي رضي الله عنه قال: كنت رجلاً مذاءً، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلاة... الحديث⁽¹⁾."

1- النسائي، أحمد بن شعيب، السنن (المجتبى)، كتاب الطهارة، باب الغسل من المني، 111/1، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب -، ط: 2، 1406هـ - 1986م.

وينظر مزيد الأمثلة في: (143/1، برقم: 263). (147/1، برقم: 274). (154/1، برقم: 291). (112/2، برقم: 859). (158/2، برقم: 955).

المبحث السادس

العطف بين الشيوخ في سنن ابن ماجه

والإمام ابن ماجه كذلك سلك أسلوب العطف بين الشيوخ إلا أنه لم يكن بالمنزلة التي كان عليها الترمذي فضلا عن الإمام مسلم، فقد سلك طريقة العطف بهدف الاختصار ليس إلا، مجردا عن الفوائد المرافقة له، فهو مثل النسائي لم يولوا لهذا عنايتهم.

ومن خلال تباعي للجزء الأول من سنن ابن ماجه ظهر لي:

1- أن الإمام ابن ماجه لم يلتزم ببيان اختلاف الألفاظ ولا ببيان أصحابها، وهذا في كل الكتاب سوى مواضع قليلة جدا مما يدل على أنه لم يكن حريصا على ذلك، ولا كان مقصدا عنده.

2- لم يلتزم ببيان اختلاف صيغ أداء الشيوخ التي أدى بها شيوخه، ولم يمر على مثال واحد من ذلك في الجزء الأول كله.

فمن المواضع القليلة التي يبين فيها اختلاف لفظ الرواة قوله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالا: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها وكانت حائضا: "انقضي- شعرك واغتسلي".

قال علي في حديثه: "انقضي رأسك" (1).

وأحيانا يسقط أداة الربط "قالا" كما يفعل الإمام الترمذي، ومن ذلك، قوله: حدثنا عبد الله بن الجراح وأبو بكر بن خلاد الباهلي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن

1- ابن ماجه، محمد بن يزيد، السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب في الحائض كيف تغسل، 210/1، دار الفكر - بيروت -، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من غرفة واحدة)⁽¹⁾.

الخاتمة

وفي آخر هذه المقالة يحسن أن أعرض أهم القضايا التي يمكن استخلاصها بإيجاز وهي:

- 1- أن منهج العطف بين الشيوخ عند أئمة الحديث أسلوب من أساليب اختصار الرواية، واجتناب تكرار الأحاديث بتكرار أسانيدھا.
- 2- جاء كتاب الإمام مسلم أكثر وأدق في استعمال هذا المنهج، ومن خلاله برزت لطائف إسنادية كثيرة، ما يدل على جودة في صناعة الأسانيد، وصدقوا إذ قالوا: "... كما فاق في حسن الصناعة مسلم".
- 3- كل أصحاب الكتب الستة استعملوا هذا الأسلوب، لكنهم لم يكثروا منه، فهم بين مقل ومتوسط الاستعمال.
- 4- ليس من غرض مسلم - أو غيره - في العطف بين الشيوخ إبراز الاختلاف بين الشيوخ في صيغ الأداء أو الاختلاف في المتون، وإنما جاءت تبعا لغرض الاختصار.
- 5- أن العطف بين الشيوخ أسلوب من الأساليب المعبرة عن المتابعات التي تخرج الحديث عن حد الغرابة.

1- ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد، 1/141. وينظر:

(179/1، برقم: 538). (1/264)

فهرس المصادر والمراجع

- 1- البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: 1، 1422هـ.
- 2- الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع، دار إحياء التراث العربي - بيروت - تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
- 3- أبو داود، سليمان بن الأشعث، السنن، دار الرسالة العالمية، ط: 1، 1430هـ / 2009م. تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- 4- ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقوط. ط. دار الغرب الإسلامي، 1404هـ / 1984م. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر.
- 5- الطوالب، محمد عبد الرحمن، الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه، دار عمار، عمان، الأردن. الطبعة الثانية، 1421هـ / 2000م.
- 6- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، السنن، دار الفكر - بيروت -، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- 7- مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، دار إحياء التراث العربي - بيروت -، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- 8- النسائي، أحمد بن شعيب، المجتبى من السنن، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب -، ط: 2، 1406هـ - 1986م.
- 9- النووي، شرح صحيح مسلم. دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة السابعة، 1438هـ / 2017م.
- 10- يحيى بن معين، التاريخ. رواية الدوري، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1399هـ / 1979م. تحقيق: أحمد نور سيف.